

القضاء والكفارة وكذا حكم من جومع ان
طاوع والمفطرات اثنا عشر خروج دم حيض
او نفاس والموت والردة والعزم على الفطر
والتردد فيه والقى عمدا والاحتقان وبلغ
التخامة اذا وصلت الى الفم والحجامة للحاج
والجحوم وانزال المني بشكر والنظر وخروج
المني والمذي بتقبيل او لمس او مباشرة
وكما وصل الى الجوف من الحلق او
الدماع او العين من كل او غيره والحج
واجب مع العمرة في العمرة وشروطها
خمس اشياء الاسلام والعقل والبلوغ
وكمال الحرية لكن يصحان من الصغير والفتنة
ولا يجزيان عن حجة الاسلام

تطاول
والا

والاستطاعة وهي ملك زاد وراحلة او ملك
ما يقدر به على تحصيل ذلك بشرط كونه
فاصلا عما يحتاجه من بيت ومسكن وخادم
وفاصلا عن مؤنته ومؤنته عياله
على الدوام وتزاد المرأة وجود زوج او محرم
واركانه اربعة الاول الاحرام من الميقات
وهو مجرد النية والثاني الوقوف ووقته
من طلوع فجر يوم عرفه الى طلوع فجر يوم
النحر والثالث طواف الافاضة واول وقته
من نصف ليلة النحر ولا حد لآخره وشروط
الطواف احد عشر الاول النية والثاني الاسلام
والثالث العقل والرابع دخول وقته والخامس
ستر العورة والسادس اجتناب الجلوس

Copyrighted by Saudi University